

315954 - هل يجوز أكل البيتزا إذا تم تقطيعها بسكين فُطع بها لحم الخنزير؟

السؤال

نحن نعيش في بلد غربي، وهناك مطاعم تقدم وجبات البيتزا بأنواعها، وتقدم أيضا أنواع بيتزا مع شرائح لحم الخنزير، بالطبع نحن لا نطلب إلا بيتزا الجبن أو الخضراوات فقط، لكن المشكلة هي: أن العمال لا يغسلون أيديهم كلما لمسوا لحم الخنزير، فحينما يطلب شخص غير مسلم بيتزا مع لحم الخنزير والخضراوات مثلا، يلمس العامل الخنزير، وبعده يلمس قدر الخضراوات، ويدخل يده فيها، وربما يلمس أشياء رطبة أخرى داخل المطبخ، التي من الممكن أن تنتقل إليها نجاسة الخنزير، وبما أن الخضراوات بطبيعتها رطبة. فسؤالي هو: هل تتنجس بقية قطع الخضراوات وشرائح الجبن، التي من الممكن أن تكون لامست يد العامل، ومن الممكن أن لم تكن قد لامست يده؟ فهل يحرم بهذا الاحتمال أكل البيتزا التي ليس عليها إلا الجبن، أو الجبن والخضراوات؟ أخيرا، نحن دائما نطلب من العامل أن يغسل يده، ويغسل السكين، أو يغيرها قبل أن يقطع البيتزا، فهل تكفي هذه التعليمات للتأكد من أن البيتزا حلال إن شاء الله، ولتتفادى نجاسة الخنزير؟

الإجابة المفصلة

لحم الخنزير نجس باتفاق العلماء ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: (قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ) الأنعام/ 145 .

وإذا كان العامل يمسك اللحم، ثم يضع يده في الخضراوات الرطبة: فإنه ينجسها.

وكذا لو قطع البيتزا التي بها لحم الخنزير بسكين، ثم استعمل السكين قبل غسلها، فقطع بها غيرها، نجسها: ومعلوم أنه لا يجوز أكل الطعام المتنجس.

والأصل في ذلك: ما روى البخاري (5478)، ومسلم (1930) عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْنِيِّ قَالَ: قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَفْنَأْكُلُ فِي آبِيَتِهِمْ؟ قَالَ: إِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا، فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَأَغْسِلُوهَا وَكُلُوا فِيهَا).

وهذا محمول على من يستعمل الآنية منهم في النجاسات؛ كما في رواية أبي داود لهذا الحديث (3839) (إِنَّا نَجَاوِرُ أَهْلَ الْكِتَابِ وَهُمْ يَطْبَخُونَ فِي قُدُورِهِمْ الْخِنْزِيرَ وَيَشْرَبُونَ فِي آبِيَتِهِمُ الْخَمْرَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَهَا فَكُلُوا فِيهَا وَاشْرَبُوا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا غَيْرَهَا فَارْحَضُوهَا بِالْمَاءِ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا).

وسئل علماء اللجنة الدائمة: " بعض المطاعم تشوي لحم البقر على نفس الصفيحة التي تشوي عليها لحم الخنزير ، فهل يجوز أكل ذلك اللحم ؟ وكذلك تستخدم نفس السكين في القطع .

فأجابوا: " لا يجوز أكل لحم البقر المشوي على الصفيحة التي يشوى عليها لحم الخنزير ، والسكين كذلك " انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة" (285/ 22) .

وينظر جواب السؤال رقم: (194052)، ورقم: (181419)، ورقم: (465771).

فإذا تحققت من كون العامل يغسل يده قبل مس الخضروات والعجين، ويغسل سكينه قبل قطع البيتزا، جاز الأكل من طعامه المباح. ومع الشك في ذلك لا يجوز؛ لأن الأصل بقاء النجاسة في يده وسكينه بمس لحم الخنزير، فلا يزول هذا إلا بيقين غسلهما. والله أعلم.